International Journal of Advanced Research on Law and Governance
Volume 4, Issue 1, 2022. 191 - 220

Open Access VOL4(1) 2022

The impact of the Egyptian and Tunisian revolutions on freedom of opinion and expression in the two countries

Mr.Ahmed Al-Dabe El-Sayed madkour

Phd Researcher - Department of Politics and Economics (Politics), Institute for African Research and Studies and the Nile Basin Countries - Aswan University.

Prof.Dr.Mummar Ratib Muhammad Abdel Hafez

Professor and Head of the department public International law – Vice Dean of the faculty of law for community service and environment development – Assiut University.

Prof.Dr.Alaa Abdel Hafiz Mohamed

Professor of political science and Dean of the faculty of commerce - Assiut University.

Abstract: Our research deals with the following topic, which is (the impact of the Egyptian and Tunisian revolutions on freedom of opinion and expression in the two countries), and freedom of opinion and expression is one of the topics that occupied great importance in the research arena because of its great importance at the present time, especially after the Arab Spring revolutions, Arab societies witnessed a set of revolutions Successive and successive examples, for example, we find the Egyptian revolution and the Tunisian revolution, as these revolutions greatly affected the freedom of expression of individuals in society, as the right to freedom of expression is recognized as a basic human right under Article No. 19 of the Universal Declaration of Human Rights

And it is recognized in international human rights law in the International Covenant on Civil and Political Rights, Article 19 of the International Covenant states: “Everyone has the right to hold opinions without interference” and that “everyone has the right to freedom of expression, and this right includes his freedom to seek

various avenues of information." And ideas, receiving and imparting them to others without regard for borders, whether in written or printed form, in the form of art, or by any other means of his choice.

Keywords: Freedom of opinion and expression - revolution - constitutions**.**

Citation: Ahmed Al-Dabe El-Sayed Madkour, The impact of the Egyptian and Tunisian revolutions on freedom of opinion and expression in the two countries, The International Journal of Advanced Research on Law and Governance, Vol.4, Issue 1, 2022.

© 2022, Madkour.A, licensee The Egyptian Knowledge Bank (EKB). This article is published under the terms of the EKB which permits non-commercial use, sharing, adaptation of the material, provided that the appropriate credit to the original author(s) and the original source is properly given.

International Journal of Advanced Research on Law and Governance
Volume 4, Issue 1, 2022. 191 - 220

تأثير الثورتين المصرية والتونسية علي حرية الرأي والتعبير في البلدين

احمد الضبع السيد مدكور- باحث دكتوراة بقسم السياسة والاقتصاد (سياسة)معهد البحوث والدراسات الافريقية ودول حوض النيل –جامعة اسوان

أ.د: علاء عبدالحفيظ محمد – استاذ العلوم السياسية وعميد كلية التجارة – جامعة اسيوط

أ.د:معمر رتيب محمد – استاذ القانون الدولي العام –ووكيل كلية الحقوق لشؤن خدمة المجتمع وتنمية البيئة – جامعة اسيوط

الملخص:

يتناول بحثنا الموضوع التالي وهو (تأثير الثورتين المصرية والتونسية علي حرية الرأي والتعبير في البلدين) , وحرية الرأي والتعبير من الموضوعات التي احتلت أهمية كبيرة في الساحة البحثية لما له من أهمية كبيرة في الوقت الحالي وخاصة بعد ثورات الربيع العربي, شهدت المجتمعات العربية مجموعه من الثورات المتتابعة والمتتالية فعلى سبل المثال لذلك نجد الثورة المصرية والثورة التونسية ، اذ اثرت تلك الثورات بشكل كبير علي حرية التعبير الخاصة بالافراد في المجتمع ، اذ يعترف بحق حرية التعبير كحق اساسي من حقوق الانسان بموجب المادة رقم 19 من الاعلان العالمي لحقوق الانسان ، ويعترف بيه في القانون الدولي لحقوق الانسان في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ،تنص المادة 19 من العهد الدولي :" لكل انسان حق في اعتناق اراء دون مضايقة " وانه "لكل انسان حق في حرية التعبير ،ويشمل هذا الحق حريته في التماس مختلف دروب المعلومات والافكار وتلقيها ونقلها الي اخرين دون اعتبر للحدود ،سواء علي شكل مكتوب او مطبوع او في قالب فني او باي وسيلة اخري يختارها.

الكلمات المفتاحية: حرية الرأي والتعبير- الثورة - دساتير.

مقدمة

عاصرت الدول العربية منذ عام 2010م العديد من الثورات الشعبية، حيث تم تسميتها باسم ثورات الربيع العربي ،حيث تقوم بتمثيل الضعف السياسي للعديد من الدول والانظمة العربية ، حيث يتمثل الهدف من هذه الثورات في الوصول بالدول الي حالة الانتقال من النظام الاستبدادي الي النظام الديمقراطي ، والعمل علي القيام باعادة توزيع السلطة وسيطرتها داخل الدول .

تسببت الحركات الشعبية في المناطق الاقليمية العربية في القيام باشعال الثورات في العديد من الدول العربية، حيث تمثلت البداية في النظام التونسي وذلك برئاسة زين العابدين بن علي والقيام بهروبه من البلاد وايضا قيام الرائيس محمد حسن مبارك بالتنحي عن الحكم في مصر والعمل علي القيام بمحاكمته ،ويتضح لنا ايضا ان قيام الثورات العربية الراهنه لاتعتبر الا سوى نتيجة للكثير من الاسباب سواء علي الصعيد السياسي

او الاقتصادى او الثقافي حيث يمثل كل ذلك دورا من الادوارالجوهرية التي ساهمت في قيام تلك الثورات وذلك بهدف العمل علي تحقيق العديد من الاصلاحات السياسية في هذه الدول والوصول الي الحكم الديمقراطي،

من هنا يثور التساؤل :

1.هل كان الشعب المصري والشعب التونسي يشعر كل منهما بحريته في التعبير عن رأيه؟ ومـــا هي مظاهر أو تطبيقات حرية الرأي في الدساتير المصرية والتونسية قبل وبعد الثورات (ثورة 25 يناير وثورة 30 يونيو وثورة 17ديسمبر التونسية)؟

إشكالية البحث:

تدور إشكالية هذه الأطروحة، حول الإجابة على تساؤل رئيس مؤداه " ما مدي تمتع الشعبين المصري والتونسي بجقه في ممارسة حرية الرأي والتعبير بعد هذه الثورات" .

ومـــا هي القيود التي تحول دون التمتع الكامل لهذين الشعبين بحقهم في حرية الرأي والتعبير؟

التساؤلات:

فمن خلال هذا البحث يحاول الباحث جاهداً الإجابة على بعض التساؤلات، على النحو التالي: مدي تمتع شعب هاتين الدولتين بالحـقوق والحريات السيـاسية بصفة عامة وبحرية الرأي بصفة خاصة؟

1. ماهي دوافع الشعبين المصري والتونسي للخروج بهذه الثورات ؟
2. هل كان لهذه الثورات للشعبين المصري والتونسي الاثر المرجو من هذه الثورات ؟

منـهج البحث:

يسلك الباحث طريق المنهج المقارن حيث يقوم هذا البحث على المقارنة بين الثورة المصرية ، والثورة التونسية. ولا شك أنه إلى جانب هذا المنهج يبدو الاحتياج الشديد للمنهج التحليلي ليتمكن الباحث من تحليل النصوص القانونية المتعلقة بموضوع البحث.

أهداف البحث:

يهدف الباحث من وراء هذا البحث إلى مـــا يلي:

1. وضع تصور كامل وشامل حول "حرية الرأي بين كل من مصر وتونس" وذلك في إطار تاثرهما بالثورات.
2. محاولة وضع تصور لكيفية القضاء على كافة العوائق التي تحول دون ممـــارسة هذه الحرية بعد ثورات الربيع العربي.

3. لوضع ضوابط يتم في إطارها ممـارسة حرية الرأي دون أن تطغي السلطة على ممـارسيها، ودون ان يتجاوز الممـارس لهذه الحرية الحدود المسموح بها لينال من حريات الآخرين.

حدود الدراسة:

يتناول الباحث هذه الدراسة من خلال أبعاد محددة بشكل واضح، يتوقى به شر التيه في بحر العلم، فيغرق فيه دون جدوى، لذا فيحاول الباحث أن يرسم حدود واضحة لهذه الدراسة على النحو التالي:

البعد الموضوعي للدراسة:

فقد تحدد هذا البعد بشكل واضح جليا، إذ اقتصر فيه الباحث على دراسة أحد الحقوق والحريات السياسية، ألا وهو "حرية الرأي وتاثرها بالثورتين المصرية والتونسية" .

البعد المكاني للدراسة:

جاءت هذه الدراسة للبحث عن حرية الرأيوتاثرها بثورات الربيع العربي، فقد قصر الباحث دراسته في المقارنة بين الثورة المصرية، والثورة التونسية،

1.1 **البعد الزمـاني للدراسة:**

وقد حرص الباحث على أن تكون الثورات العربية، هي النقطة التي يرتكز حولها، لتحديد النطاق الزمني لهذه الدراسة.

تمهيد:

عاصرت الدول العربية منذ سنة 2011 العديد من الثورات الشعبية، حيث تم تسميتها باسم ثورات الربيع العربي، حيث تقوم بتمثيل الضعف السياسي للعديد من الدول والأنظمة العربية، حيث يتمثل الهدف من هذه الثورات في الوصول بالدول إلى حالة الانتقال من النظام الاستبدادي إلى النظام الديمقراطي، ويتضح لنا أيضاً أن قيام الثورات العربية الراهنة لا تعتبر إلا سوى نتيجة للكثير من الأسباب سواء على الصعيد السياسي أو الاقتصادي أو الثقافي حيث يمثل كل ذلك دوراً من الأدوار الجوهرية التي ساهمت في قيام تلك الثورات وذلك بهدف العمل على تحقيق العديد من الإصلاحات السياسية في هذه الدول والوصول إلى الحكم الديمقراطي.

International Journal of Advanced Research on Law and Governance
Volume 4, Issue 1, 2022. 191 - 220

تأثير الثورتين المصرية والتونسية على حرية الرأي والتعبير في البلدين

المبحث الأول: تطور أحداث الثورة في كل من مصر وتونس:

شهدت المجتمعات العربية مجموعة من الثورات المتتابعة والمتتالية فعلى سبيل المثال لذلك نجد الثورة التونسية والثورة المصرية، إذ أثرت تلك الثورات بشكل كبير على حرية التعبير الخاصة بالأفراد في المجتمع، إذ يعترف بحق حرية التعبير كحق أساسي من حقوق الإنسان بموجب المادة رقم 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ويعترف به في القانون الدولي لحقوق الإنسان في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، تنص المادة 19 من العهد الدولي: " لكل إنسان حق في اعتناق آراء دون مضايقة"[1] وأنه "لكل إنسان حق في حرية التعبير، ويشمل هذا الحق حريته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها.

1.2 اولا: الثورة المصرية وأثرها على حرية الرأي والتعبير

خرج ملايين المصريين إلى الشوارع على مدى ثمانية عشر يوما في مطلع عام 2011، واحتلوا الميادين وتصدوا لهجمات قوات الأمن، كما كونوا لجان شعبية لحماية الأحياء التي يقطنونها، ودخل هؤلاء المتظاهرين في اعتصامات مكنتهم في آخر الأمر من الإطاحة بنظام الحكم الذي استمر لعقود طويلة، حيث أعلن نائب الرئيس "عمر سليمان" في بيان عن تخلي الرئيس عن منصبه مع تكليف المجلس الأعلى للقوات المسلحة بقيادة "محمد حسين طنطاوي" بإدارة شؤون البلاد، ولكن لم يكتفي المتظاهرين بذلك حيث أعلنت أغلب القوى السياسية المشاركة في التظاهرات عن استمرار الثورة حتى تتحقق الأهداف الاجتماعية ابتي قامت الثورة من أجلها.

[1] مدى الكرامل، **مدخلات حوق الحقوق الجماعية والدولة القومية**، ط1، حيفا ؛المركز العربي للدراسات الاجتماعية والتطبيقية، 2005، ص112.

وكان الدافع والمحرك لثورة 25 يناير هو الشعور بالغضب واليأس الناجم عن بطش الشرطة والبطالة والفقر والاصرار على قمع الحريات الأساسية، بالإضافة إلى نجاح الثورة في تونس، وقد استمدت الثورة قوة الدافع إلى حد كبير من الشباب المصريين عبر وسائل التواصل الاجتمـاعي تويتر فيسبوك، وعلى الرغم من التعتيم الاعلامي والانقطاع الحاد في الاتصالات إلا أن الفئات الاجتمـاعية من مختلف الأعمـار حافظت على زخم الثورة حيث نجح هؤلاء في كسر جدار الخوف في مواجهة القمع والبطش، ولكن كان لشجاعتهم هذه ثمناً باهظاً حيث قتل مـا لا يقل عن 840 شخص وأصيب مـا لا يقل عن 6467 آخرين بالإضافة إلى أنه تم اعتقال آلاف الأشخاص وتعرض كثيرون منهم للتعذيب، وغالبية هؤلاء الضحايا ينتمون إلى خلفيات اجتمـاعية فقيرة محرومة لم تقم ثورة الخامس والعشرين من يناير بمحض الصدفة، بل إنها جاءت نتيجة الكثير من العوامل التي لم يستطع الشباب المصري السكوت عليها أكثر من ذلك، حيث خرجوا في مظاهرات من أجل المطالبة بالحياة الكريمة والعدالة الاجتمـاعية التي افتقدوها طوال فترة حكم الراحل "محمد حسني مبارك".

ا : عوامل قيام ثورة يناير:

شهد المجتمع المصري العديد من التغيرات التي دفعت الشعب المصري للقيام بثورة يناير، وتتمثل عوامل قيام ثورة يناير فيمـا يلي:

- **قانون الطوارئ**: وقانون الطوارئ هو قانون معمول به في مصر منذ سنة 1967 باستثناء فترة انقطاع لمدة 18 شهر في أوائل الثمـانينات، وقد عاني الشعب المصري من هذا القانون الكثير حيث بموجبه توسعت سلطات الشرطة كمـا فرضت الرقابة وعلقت الحقوق الدستورية، ونتيجة لمـا يرسخه هذا القانون من ظلم وانتهاك قامت الانتفاضات حتى يتم التخلص منه، إلا أن الحكومة تعمل بشكل دائم على الإبقاء على هذا القانون وترسيخه بحجة أن عدم وجوده يثير الفوضى ويشجع جمـاعات المعارضة على محاولة الوصول للسلطة، ولكن يتعارض ذلك مع مبادئ وأسس الديمقراطية ومن أجل تحقيقها خرج الشباب المصري في المظاهرات[2].
- **رئاسة حسني مبارك**: حيث حكم الرئيس "محمد حسني مبارك" مصر منذ عام 1981 أي لمدة 30 عام، وقد تدهورت الأوضاع الاقتصادية والاجتمـاعية طوال هذه الفترة، حيث تراجعت مستويات

[2] محمد شومـــــان، **الإعلام المصري من الثورة إلى الدولة، ط1**، مصر، أطلس للنشر والإنتاج الإعلامي، 2016، ص22.

التعليم والصحة كمـا ارتفعت معدلات البطالة ، فضلاً عن قمع الحريات في عهده والتي تشمل حرية الرأي والتعبير وحرية التظاهر والاحتجاج، وذلك بسبب قانون الطوارئ الذي عملت الحكومة طوال فترة حكمها على ترسيخه.

- قسوة الشرطة: حيث عاني المواطن المصري الكثير من الظلم والانتهاك لحقوق الانسانية وحرياته من قبل الشرطة والتي كانت تحتمي بقانون الطوارئ الذي يتيح لها حبس ومعاقبة أي شخص بسبب أو من غير سبب وبدون مساءلة،هذا بالإضافة إلى أن العديد من ضباط الشرطة ضبطوا وهم يستخدمون العنف[3].

ولكن كان أي مظهر علني للمعارضة يفضح قليلاً من القمع الذي تمـارسه الدولة والتي اتسمت ردودها بالعنف، وكانت المعارضة السيـاسية في الوقت ذاته تتطور متخذة أشكالاً قديمة وجديدة[4].

- الفساد وسوء الأوضاع الاقتصادية والاجتمـاعية: حيث أن خلال حكم مبارك ازداد وانتشر الفساد السيـاسي في ادارة مبارك لوزارة الداخلية بسبب ازدياد النفوذ على النظام المؤسسي الذي هو ضروري لتأمين الرئاسة لفترة طويلة [5].

أمـا عن الأوضاع الاقتصادية والاجتمـاعية في مصر قبل ثورة يناير فكانت في أسوأ أحوالها حيث زادت معدلات الفقر بشكل كبير فبحلول أواخر 2010 كان حوالي 40% من سكان مصر يعيشون تحت خط الفقر[6].

هذا بالإضافة إلى ارتفاع معدلات البطالة التي أصبحت في تزايد مستمر في العقد الأول من القرن الحالي [7].

---

[3] ميلاد الحراثي، **ثورات الربيع العربي وتأثيرها على ظاهرة الاسلام السيـــاسي وعمليات الاصلاح في الوطن العربي، ط1**، عمـــــان، الأردن، مركز الكتاب الأكاديمي، 2016، ص39.

[4] جعفر عايد المشارقة، **حرية الرأي والتعبير في الإسلام**، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، ٢٠١٩، ص38.

[5] على كريم حسين، **الربيع العربي... ثورات أم مؤامرات**، ط1، الرياض، المملكة السعودية،الدار للنشر والتوزيع، 2018، ص49.

[6] عبد الفتاح مـــــاضي، **عثرات في الميدان: كيف أخفقت ثورة يناير في مصر**؟ عثرات في الميدان: كيف أخفقت ثورة يناير في مصر،مصر، المركز العربي للأبحاث ودراسة السيـــاسات، 2020، ص44.

[7] ربيع محمد الدنان، سلسلة "**مصر بين عهدين: مرسي والسيسي: دراسة مقارنة** **": الأداء الإعلامي**، مرجع سبق ذكره، ص49.

- انتخابات مجلس الشعب: حيث أنه قبل اندلاع احتجاجات يناير بشهرين أُجريت انتخابات مجلس الشعب وقد حصل الحزب الوطني الحاكم على 97% من مقاعد المجلس ولم تحدث أي معارضة على ذلك من قبل المجلس، وهو مـا أصاب المواطنين بالإحباط حيث وصفت هذه الانتخابات بأنها مزورة وذلك لأنها تناقض الواقع في الشارع المصري[8].
- تفجير كنيسة القديسين في الاسكندرية: وقد حدث هذا التفجير أثناء الاحتفالات بعيد الميلاد بحلول السنة الجديدة، حيث حدث الانفجار في منطقة سيدي بشر بالإسكندرية، وقد نتج عن هذه العملية الارهابية وقوع 24 قتيل من بينهم مسلمين كمـا أصيب 97 شخص.
- مقتل سيد بلال وخالد سعيد، سيد بلال هو مواطن مصري يعيش في الاسكندرية اعتقله رجال جهاز أمن الدولة بعد حادثة تفجير كنيسة القديسين بالإسكندرية[9].

وهو مـا أثار احتجاجات واسعة دون أن يصدر الحكم في القضية التي أثارت جدلاً كبيراً وكانت دافع هام لاندلاع الثورة وقيام الاحتجاجات والمظاهرات[10].

- قيام الثورة الشعبية التونسية: اندلعت الثورة الشعبية في تونس قبل اندلاع ثورة يناير ب 38 يوم حيث قامت في 18 ديسمبر عام 2010 احتجاجاً على الأوضاع الاجتمـاعية والاقتصادية والسيـاسية السيئة وتضامناً مع "محمد بوعزيزي" الذي أضرم النار في نفسه[11].

1.2.1 ب: أثر الثورة المصرية على حرية الرأي والتعبير:

لقد قامت ثورة الخامس والعشرين من يناير مطالبة بتحـقيق العدالة الاجتمـاعية والكرامة، فبعد الظلم والفساد والقمع الذي شهده المجتمع المصري طوال فترة حكم الرئيس الراحل "محمد حسني مبارك" خرج الشعب المصري في مظاهرات واحتجاجات حتى تتحـقق مطالبه وحتى يتم القضاء على الفساد والظلم الذي كان

[8] محمد عبد الهادي علام، **ثورة 25 يناير... الثورة مستمرة**، ط1،مصر،دار العين للنشر ،عام 2012،ص50.

[9] مصطفي عثمـــان إسمـــاعيل، **الربيع العربي: ثورات لم تكتمل بعد: علاقات العرب عبر العصور ومستقبلها بعد ثورات الربيع العربي**، مرجع سبق ذكره ، ص77.

[10] ميلاد الحراثي، **ثورات الربيع العربي وتأثيرها على ظاهرة الاسلام السيـاسي وعمليات الاصلاح في الوطن العربي**، مرجع سبق ذكره ، ص69.

[11] ربيع محمد الدنان، سلسلة "**مصر بين عهدين: مرسي والسيسي: دراسة مقارنة** ": **الأداء الإعلامي**، مرجع سبق ذكره ، ص57.

يمـارسه النظام الحاكم، فقد عاني الشعب المصري من القمع والتهديد وقلة الكرامة والظلم والفساد، وقد نجحت الثورة بالفعل في القضاء على النظام الحاكم، حيث تخلى الرئيس مبارك عن الحكم تاركاً أمر شؤون البلاد للمجلس الأعلى للقوات المسلحة، ومن هنا أصبح يستطيع المصريين يستطيعون التعبير عن آرائهم والمطالبة بكل مـا يرغبون فيه، حيث بعد تخلي النظام السابق عن الحكم استطاع المصريين المشاركة في انتخابات نزيهة من أجل اختيار رئيس جديد وقد أدلى كل شخص برأيه واختياره بحرية كاملة.

حرية الرأي والتعبير في ظل نظام مرسي:

- أن نظام مرسي لم يستطيع تحقيق رغبات ومتطلبات الشعب فقد ثار عليه الشعب في مظاهرات بعد سنة من توليه الحكم، ومن ثم تولى المجلس الأعلى للقوات المسلحة حكم البلاد إلى أن تم تنظيم انتخابات جديدة نجح فيها الرئيس الحالي " عبد الفتاح السيسي" في تولي الحكم، ولكن مـاذا عن حرية الرأي والتعبير بعد ثورة 25 يناير؟ لقد تدهورت حالة حرية الرأي والتعبير كمـا كانت عليه في عهد مبارك وذلك وفقاً لمـا صدر عن منظمة "Human Rights" حيث طالت المحاكمـات العسكرية المدنيين المتظاهرين والصحفيين المعارضين لنظام الحكم، ومن ذلك احالة الناشط والمدون "حسام الحملاوي" للتحقيق أمـام النيابة العسكرية بسبب تحميله الشرطة المسؤولية عن بعض ممـارسات التعذيب من خلال كتاباته[12].
- تعرض 50 صحفي للاحتجاز والاعتداء خلال شهري نوفمبر وسبتمبر 2011، وبعد عام 2011 احتلت مصر المرتبة 166 في مؤشر حرية الصحافة بعدمـا كانت تحتل المرتبة 127 عام 2010، كمـا تم مصادرة بعض أعداد الصحف للاعتراض على محتواها، وفي 10 مـايو 2011 تم انهاء البث المباشر لبرنامج "شارع الكلام" بعد استضافته للإعلامية "بثينة كامل" التي كانت مرشحة محتملة لرئاسة الجمهورية وقتها، وتم انهاء البرنامج بسبب انتقاداتها للمجلس الأعلى للقوات المسلحة وهو مـا أدى إلى تعرضها للتحقيق والمحاكمة، وفي عهد مرسي تم منع 16 صحفي من الكتابة وملاحقة 9 آخرين بتهمة اهانة الرئيس، بالإضافة إلى مقتل الصحفي "الحسيني أبو ضيف" وذلك أثناء قيامه بتغطية أحد الاحتجاجات بين المتظاهرين وجمـاعة الاخوان المسلمين[13].

[12] على كريم حسين، **الربيع العربي... ثورات أم مؤامرات**، مرجع سبق ذكره، ص59.

[13] جعفر عايد المشارقة، **حرية الرأي والتعبير في الإسلام**، مرجع سبق ذكره، ص61.

1.3 ثانيا: الثورة التونسية وأثرها على حرية الرأي والتعبير

تمثل تونس إحدى الدول العربية التي تطل على البحر المتوسط، ويشهد العالم كله لشعبها لقدرته وتمكنه من القيام بالثورة على الظلم، حيث عاصرت دولة تونس طول فترة تاريخها الكثير من الثورات، تمثلت إحدى هذه الثورات في كونها مذهبية مثل الثورة على الدولة العليا وبعضها يمثل ثورات سياسية،[14] وفي كثير من الأوقات كانت تلك الثورات تسير لتقوم بضمان غالبية دول المغرب العربي، حيث أنه عندما قامت دولة تونس بالخضوع للحماية الفرنسية عام 1881 وتم حدوث انفجار بالنسبة للمواجهة الشعبية وتم تأسيس أولى حركات السياسة والتي تم تنظيمها عام 1907 وتم تأثرها بحركات تركيا الفتاة وبعدها تم ظهور الحزب الدستوري التونسي عقب حزب تونس الفتاة[15].

تم حصول تونس على الاستقلال في مارس 1956 وتم تقلد الرئيس الحبيب بورقيبة الحكم على اعتباره أول رئيس لدولة تونس والتي قامت بإتمام عملية استقلالها عام 1963 وذلك أثناء حدوث إخلاء وجود آخر جندي فرنسي عن قاعدة بنزرت، قام الرئيس زين العابدين بتولية الحكم في عام 1987، حيث تم القيام بالعمل على التصديق على أولى دساتير جمهورية تونس عام 1959.

وبناءً على ذلك الأمر قام الشعب التونسي بالاندفاع نحو الثورة مطالباً بالعمل على توفير تلك الحريات والعمل على القيام بالتعديلات السياسية والوصول إلى العدالة[16].

وفقاً لما سبق يمكننا التقسيم كالتالي:

ا: الثورة التونسية (الأسباب والعوامل).

ب: أثر الثورة التونسية على حرية الرأي والتعبير.

---

[14] عبد الحميد الطبابي، **دراسات حول قضايا الثورة التونسية**، ط1، تونس، الدار التونسية للكتاب، 2013، ص34.

[15] أميرة عبد الرازق، **النظام السياسي التونسي بين التوجه العلماني، وحركات الإسلام السياسي**، ط1، مصر، المكتب العربي للمعارف، 2015، ص33.

[16] ناجي البكوش، معتز القرقوري، **قراءات في دستور الجمهورية الثانية**: دستور 27 جانفي 2017، أعمال ملتقى الدستور الجديد للجمهورية التونسية مارس 2014، منشورات مدرسه الدكتوراه بكلية الحقوق بصفاقس، العدد 4، مجمع الأطرش، 2017، ص34.

1.3.1 ا: الثورة التونسية (الأسباب والعوامل)

يمكن توضيح بأن مـا تم حدوثه بخصوص الثورة التونسية ليس أمراً حديثاً حيث أن الشعب التونسي قام بالتعود على الثورات في وجه الظلم لأن تاريخ تونس كمـا نعرفه ملئ بالثورات التي تتشابه مع الأمور التي تقوم بنفي الأقاويل الغربية من الثورات العربية النادرة في الحدوث، حيث أن الجمهور في تونس لم يتمكن من الصبر على الرئيس زين العابدين إلا عشرين عامـا وبعدها قام بالثورة عليه، ويوجد أيضاً العديد من الشخصيات الأدبية الشائعة والتي كانت تتميز بالانتمـاء إلى الدولة التونسية وتتمثل تلك الشخصيات في الشاعر أبو القاسم الشابي، والشاعر بيرم التونسي والذي قامت أشعاره بحسم ثورة 1919 في مصر.

1: قيام الثورة التونسية:

يرجع الفضل في بقاء ودوام الثورة التونسية إلى قيام أهالي جهة سيدي بوزيد بالعناد والشجاعة وكذلك مزج الغايات الاجتمـاعية بالنسبة لهم، وشعورهم بالغضب بسبب قيام الشاب محمد بوعزيزي بحرق ذاته وعدم قبوله للعجز في مقاومة الذل[17].

تتمثل المؤشرات التي قامت بتعزيز الثورة وانفجارها إضافة إلى الوصول إلى الظلم والفساد والتي عملت تونس على الوصول إليها من انتفاضات خلال العقدين الأخيرين حيث تعد كل هذه المؤشرات إنذارات بالنسبة للرئيس بن علي والتي كان لم يتم استيعابها من قبل الرئيس وعمل على التمـادي في القيام بانتهاج سيـاسة القمع.

<u>تتمثل تلك المؤشرات في:</u>

1. قيام مقاومـات ساخنة في منطقة باجة التي تقع في الشمـال الغربي أثناء نهايات التسعينيات من القرن المـاضي وذلك بين الموطنين وفرق الأمن بسبب التعليق على مباراة رياضية قام الحكم بالانحياز فيها إلى " الترجي الرياضي التونسي" والذي يديره في ذلك الوقت سليم شيبوب والذي يمثل صهراً من أصهار الرئيس الذي تم خلعه، وقد قاموا أثناء تلك المقاومـات بترديد العديد من الإشعارات السيـاسية والتي تقوم بمناهضة

[17] المعز العبيدي، **ثورة تونس**، ط1، دار يقين للنشر والتوزيع، مصر، 2010، ص34.

نظام الحكم والتي تتمثل أحدها في " يا زين تلفت لينا ولا الجزائر أولى بينا " حيث تشير تلك الإشعارات إلى سياسة عدم التوافق بين المناطق[18].

2. حدوث مقاومات دامية في نهايات الألفية الثانية من القرن الراهن وذلك في الحوض المنجمي الواقع في مدينة الرديف والتي تتبع منطقة قفصة في الجنوب التونسي وذلك بين فرق الأمن والسكان والذين قاموا بالتظاهر بصورة سلمية طالبوا فيها بحق أبنائهم في العمل، وقد تم سقوط قتيل واحد وعدد كثير من المصابين أثناء تلك الأحداث في مجموعة المتظاهرين بالإضافة إلى حدوث الكثير من ظواهر الاعتقال والقيام بالتعذيب الفظيع والذي انتهى بالقيام بحبس العديد عن طريق محاكمة جائرة[19].

3. قيام مقاومات ومظاهرات شديدة في منطقة مدنين والتي تقع في أقصى الجنوب وذلك بحجة العمل على القيام بإقدام السلطات التونسية تجاه القيام بإغلاق المعبر الحدودي الذي يقوم بالربط بين تونس وليبيا حيث يمثل ذلك المعبر الحدودي أساس الدورة الاقتصادية بالنسبة لأهل المنطقة والذين يواجهون ظاهرة البطالة وحدوث تراجع الإمكانية المعيشية نتيجة لسياسة التهميش[20].

2: أسباب الثورة التونسية:

يتواجد الكثير من الأسباب التي تقوم بدفع الشعب التونسي إلى القيام بالمظاهرات والقيام بعمل المسيرات الاحتجاجية وتتمثل بعض هذه الأسباب في الآتي:

1. سيطرة النخبة الحاكمة على مجتمعات الأموال والوظائف في الدولة التونسية، حيث يتمثل ذلك الأمر في قيام صخر الماطري بامتلاك بنك الزيتونة باعتباره زوج ابنة الرئيس السابق زين العابدين، حيث يمثل بنك الزيتونة أول بنك إسلامي في دولة تونس، حيث يعتبر الماطري من أشهر رجال الأعمال في تونس حيث أنه مازال في بدايات الثلاثينيات، كما أن المطيري كان رئيساً بالنسبة لمجلس إدارة شركة النقل للسيارات،

[18] محمد مالكي، **ثورة تونس: الأسباب والسياقات والتحديات**، ط1، قطر، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2012، ص55.

[19] صالح مازقي، **ثورة الكرامة**، المجلد 2، ط1، تونس، الدار المتوسطية للنشر، 2011، ص56.

[20] عبد الحميد الطبابي، **دراسات حول قضايا الثورة التونسية**، مرجع سبق ذكره، ص51.

إضافة إلى قيامه بامتلاك صحيفة الصباح والتي تعتبر أكبر الصحف التونسية اليومية شيوعاً وأيضاً إذاعة الزيتونة الإسلامية.

2. شيوع معدلات البطالة في المجتمعات التونسية، وذلك بسبب وجود الثروات في يد جزء ضئيل في المجتمعات وذلك في فترة وصلت فيها مقدار معدل البطالة إلى 30%[21].

3. قيام النظام التونسي بانتهاك حقوق الإنسان[22].

4. كان النظام التونسي لا يدين أي صلة تجاه المشرع والرأي العام في تونس وقد قام بإظهار عدم اهتمام تجاه القضايا العربية.

5. المحسوبية والرشوة: ينتج عن المحسوبية والرشوة عدم حدوث تكافؤ في الفرص وذلك بين أفراد الشعب الواحد[23].

3:عوامل نجاح الثورة التونسية:

تمثلت البداية مع النظام التونسي برئاسة بن على عام 1987 وذلك عندما قام بالانقلاب على الرئيس بورقيبة والذي كان يعد أحد أجزاء أركانه وأعمدته.

تمثلت أهم العوامل التي ساهمت في نجاح الثورة التونسية في " خصوصية المجتمع التونسي "، حيث يعتبر المجتمع التونسي مجتمع متشابه لا يتم تحويل الصراعات فيه إلى صراعات طائفية أو عشائرية بسهولة[24].

[21] عزمي بشارة، **الثورة التونسية المجيدة: بنية ثورة وصيرورتها من خلال يومياتها**، ط1، قطر، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2012، ص55.

[22] محمد مالكي، ثورة تونس: **الأسباب والسياقات والتحديات**، مرجع سبق ذكره ، ص66.

[23] أبو جرة، سلطاني، **أنظمة في وجه الإعصار: ثورة تونس نموذجاً**، ط1، مصر، الشروق، 2011، ص38.

[24] عبد الحميد الطبابي، **دراسات حول قضايا الثورة التونسية**، مرجع سبق ذكره، ص48.

تمثلت عوامل نجاح الثورة التونسية في قيام الثوار بالإصرار على القيام بتحقيق غايات محددة حيث تتمثل تلك الغايات في العمل على إقصاء الرئيس زين العابدين بن على وزوجته من الحكم ممـا دفع أحد سكان المدينة على القيام بإضرام النار في جسده وهو الشاب (محمد البوعزيزي).

تتمثل أحد عوامل قيام الثورة التونسية أيضاً في قيام الغرب بخذلان النظام الحاكم حيث تمثل ذلك الأمر في:

- قيام الغرب بالبحث عن الشفافية والعدالة بخصوص الاستثمـار في جمهورية تونس وقيام ارتفاع الأصوات التي تقوم بانتقاد النظام الحاكم.

- ضعف قيام الغرب بدعم النظام الحاكم والذي أضحى مقيداً، حيث يمتلك القوة التي تساعده على إخمـاد الشعب التونسي ولكنه لم يتمكن من استعمـالها لأن المنظمـات الحـقوقية تقوم بمراقبته[25].

- لم يعد الغرب يقوم بمساندة تصرفات السلطة وموقفهم من الإسلام، حيث تحولت مواقف الغرب من الإسلام والتي تتمثل في الإخوان حيث أن الإخوان يختلفون عن المذاهب الإسلامية العقائدية والتي تتمثل في القاعدة، إضافة إلى اقتناعهم بوجوب تواجد نظم ديمقراطية بديلة حتى وإن ترتب على ذلك تصاعد التيار الإسلامي إلى السلطة كمـا هو متواجد في تركيا[26].

1.3.2 ب: أثر الثورة التونسية على حرية الرأي والتعبير:

تمثل المكسب الوحيد التي قامت الثورة التونسية بتحـقيقه في مجال الصحافة وحرية الرأي والتعبير، حيث قامت رفيقة الكافي والتي تعتبر إعلامية تونسية بتوضيح أن الثورة أدت إلى حرية الرأي والتعبير.

أ: على مستوى الإعلام:

[25] أميرة عبد الرازق، **النظام السيـاسي التونسي بين التوجه العلمـاني**، وحركات الإسلام السيـاسي، مرجع سبق ذكره ، ص46.

[26] محمد مـالكي، ثورة تونس: **الأسباب والسيـاقات والتحديات**، مرجع سبق ذكره ، ص69.

أصبحت تونس مصنفة ضمن قائمة الدول العربية التي تقوم بقيادة مجال حرية الإعلام، حيث تقوم بأخذ المرتبة الأولى في العالم عربياً في مجال حرية الصحافة لعام 2019 وتم انتقالها من الترتيب 97 إلى 72 عالمياً وذلك وفقاً لمـا ورد في التقرير السنوي التي قامت بإصداره في وقت متأخر منظمة " مراسلون بلا حدود " والذي يرتبط بالتقسيم العالمي بالنسبة لحرية الصحافة والذي يحظى باهتمـام من واقع الصحافة بالنسبة إلى 180 دولة[27].

تعتبر تونس هي الدولة الوحيدة في شمـال أفريقيا التي تواكب مستوى التحرك تجاه الديمقراطية وذلك بعد قيام انتفاضات الربيع العربي.

بً: مجال حرية الصحافة:

قام ناجي البغوري والذي يمثل نقيب الصحفيين التونسيين باعتبار في أحد تصريحات من " سبوتنيك " أن جمهورية تونس قامت بإحراز مستويات متطورة في مجال حرية الصحافة والتعبير والتي كانت تعتبر إحدى نتائج الثورة المتحققة والتي عملت على الإطاحة بنظام الرئيس السابق زين العابدين، كمـا قام أيضاً بالإشارة إلى أن المؤسسات والهياكل النقابية في جمهورية تونس ستظل حائطاً منيعاً من أجل القيام بالدفاع عن حرية الإعلام [28].

ج: حرية الرأي والتعبير على المستوى المجتمعي:

قام المجتمع التونسي بانتزاع مساحات غير مسبوقة بخصوص حريات الرأي والتعبير وذلك من خلال الثورة بمفهومها الكبير كمـا أنه قام بإخمـاد وسقوط وفشل عملية الرقابة وقيام الدولة باحتكار الإعلام وبالاستناد على عملية الاستجابة تجاه سلسلة من الضغوط قامت الحكومـات الانتقالية التونسية بالتشريع تجاه عمل إصلاحات مهمة من أجل القيام بإلغاء النظام القانوني المعتاد والذي قام بالتحكم بوسائل الإعلام وحرية التعبير في الوقت السابق.

---

[27] أبو جرة، سلطاني، **أنظمة في وجه الإعصار**: ثورة تونس نموذجاً، مرجع سبق ذكره، ص54.

[28] خالد محمد غازي، **الصحافة الإلكترونية، الالتزام والانفلات في الخطاب والطرح**، د.م ،وكالة الصحافة العربية، 2016، ص43.

وبخصوص حرية الصحافة والطباعة والنشر والعمل على إعادة القيام بتنظيم المجالات السمعية والمرئية والقيام بإحداث جهة عليا مستقلة بخصوص الاتصال السمعي والمرئي، إضافة إلى القيام بإدارة المؤسسات الإعلامية التي تشكلها الدولة[29].

المبحث الثانى: حرية الرأي والتعبير في مصر وتونس في دساتير مـا بعد الثورة وأوجه التشابه والاختلاف بينهمـا:

نجد أن الثورات حـققت مجموعة من الإنجازات المختلفة فمنها الاعتمـاد على حرية التعبير وحرية الرأي والتعبير عن الآراء المختلفة بمنتهى القوة والاستقلالية، إذ نص الدستور على احترام القرارات المختلفة الخاصة بالأفراد وفي حالة أي اعتداء على حرية التعبير وحرية الرأي، فعليه أن يتوجه للقضاء ليحصل على حـقوقه المختلفة.

وسوف يتم تقسيم المبحث إلى مطبين وهمـا:

اولا: حرية الرأي والتعبير في ظل دستور 2012 ودستور2014.

ثانيا : حرية الرأي والتعبير في ظل دستور الجمهورية التونسية الثانية "دستور **2014"**

1.4 اولا: حرية الرأي والتعبير في ظل دستور 2012ودستور 2014:

أصدرت اللجنة التأسيسية للدستور في 30 نوفمبر عام 2012م، وصدق عليه الشعب بالاستفتاء المباشر والذي تم عقده في ديسمبر عام 2012م. ولقد اعلنت اللجنة المشرفة على الاستفتاء موافقة المصريين على مشروع الدستور بنسبة 63.8% ومعارضة 36.2، وقد صدق عليه الرئيس محمد مرسي في 26 ديسمبر 2012، ولقد جاء في ذلك الدستور العديد من المواد الدستورية التي تكفل حرية الرأي والتعبير والتي حدثت دستور 1971م. [30]

---

[29] أميرة عبد الرازق، **النظام السيـاسي التونسي بين التوجه العلمـاني، وحركات الإسلام السيـاسي**، مرجع سبق ذكره ، ص56.

[30] عمرو محمد عبد الحميد، **العداء لوسائل الإعلام: التحديات المهنية واستعادة ثقة الجمهور**، ط1، مصر، العربي للنشر والتوزع، 2019، ص66.

وسوف يتضمن المطلب على فرعين، وهمـا:

1: نطاق حرية الرأي والتعبير وتطبيقاتها في ظل دستور "2012"

2:حرية الراى والتعبير في ظل دستور 2014.

1.4.1 1: نطاق حرية الرأي والتعبير وتطبيقاتها في ظل دستور2012

لقد شمل دستور 2012 العديد من الحريات للرأي والتعبير وذلك في المـادة (80) والمـادة (81) وذلك حيث جاء في نص المـادة (80) أنه "كل اعتداء على أي من الحقوق والحريات المكفولة في الدستور جريمة لا تسقط عنها الدعوى الجنائية ولا المدنية بالتقادم، وتكفل الدولة تعويضاً عادلاً لمن وقع عليه الاعتداء". وأنه للمضرور إقامة الدعوى الجنائية عنها بالطريق المباشر. وللمجلس القومي لحقوق الإنسان إبلاغ النيابة العامة عن أي انتهاك لهذه الحقوق، وله أن يتدخل في الدعوى المدنية منضمـا إلى المضرور، وأن يطعن لمصلحته في الأحكام. ويبين ذلك أن الدستور قد حفظ حقوق المواطنين وحرياتهم في التعبير عن رأيهم كحرية قانونية يحفظها القانون من أي مساس. وأن الدولة سوف تحاسب كل من يتعرض لحرية الرأي والتعبير لأي مواطن عن طريق إقامة الدعوى الجنائية عنها بالطريق المباشر. [31]

أ: نطاق حرية الرأي والتعبير في ظل دستور 2012

حرص المشرع على دعم حرية الرأي والتعبير حيث نصت المـادة (81) على أن " الحقوق والحريات اللصيقة بشخص المواطن لا تقبل تعطيلا ولا انتقاصا. ولا يجوز لأي قانون ينظم ممـارسة الحقوق والحريات أن يقيدها بمـا يمس أصلها وجوهرها. وتُمـارس الحقوق والحريات بمـا لا يتعارض مع المقومـات الواردة في باب الدولة والمجتمع بهذا الدستور.

كمـا أن حرية الرأي والتعبير في دستور 2012 شملت بناء على مـا جاء بالمـادة (34) بأن الحرية الشخصية حق طبيعي؛ وهي مصونة لا تمس. والمـادة (45) والتي نصت بأن "حرية الفكر والرأي مكفولة، ولكل إنسان حق التعبير عن رأيه بالقول أو الكتابة أو التصوير أو غير ذلك من وسائل النشر والتعبير، ولقد

[31] نور الدين ثنيو، **اشكالية الدولة في تاريخ الحركة الوطنية الجزائرية**، ط1، الدوحة، قطر، المركز العربي للأبحاث ودراسة السيـاسات، 2015، ص54.

جاء في المـادة (45) بأن "حرية التفكير والرأي مكفولة، ولكل إنسان حـق التعبير عن رأيه بالقول أو الكتابة أو التصوير أو غير ذلك من وسائل النشر والتعبير". كمـا كفل الدستور في المـادة (46) بأن "حرية الإبداع بأشكاله المختلفة حـق لكل مواطن. وتنهض الدولة بالعلوم والفنون والآداب، وترعى المبدعين والمخترعين، وتحمي إبداعاتهم وابتكاراتهم، وتعمل على تطبيقها لمصلحة المجتمع. [32]

ب: تطبيقات حرية الرأي والتعبير في ظل هذا الدستور:

استحدث دستور 2012 العديد من المواد الدستورية التي تكفل حـق حرية الرأي والتعبير في العديد من المجالات والتطبيقات الحياتية العامة المختلفة، فلقد كفل دستور 2012 حرية الرأي والتعبير.

كمـا نصت المـادة (46) "حرية الإبداع بأشكاله المختلفة حـق لكل مواطن. وتنهض الدولة بالعلوم والفنون والآداب، وترعى المبدعين والمخترعين، وتحمى إبداعاتهم وابتكاراتهم، وتعمل على تطبيقها لمصلحة المجتمع. وتتخذ الدولة التدابير اللازمة للحفاظ على التراث الثقافي الوطني، وتعمل على نشر الخدمـات الثقافية". [33]

- **حرية الحصول على المعلومـات والبيانات:**

كمـا نصت المـادة (47) على أن "الحصول على المعلومـات والبيانات والإحصاءات والوثائق، والإفصاح عنها، وتداولها، حـق تكفله الدولة لكل مواطن؛ بمـا لا يمس حرمة الحياة الخاصة، وحـقوق الآخرين، ولا يتعارض مع الأمن القومي.

حرية الصحافة والنشر:

بناء على أحكام المحكمة الدستورية العليا والنصوص القانونية التي ذكرها المشرع بإلزام الدولة أن تكفل حرية الإعلام والصحافة لمـا لتلك الحرية من دور عظيم في الرقي بالمجتمع وتنميته كإحدى الدعائم الرئيسية للديمقراطية؛ وهو مـا يتطلب العمل على توفير الإمكانات والضمـانات التي تساعد على أداء

[32] دعاء إبراهيم عبد المجيد، **دور مؤسسات وجمعيات المجتمع المدني في مراقبة العملية الانتخابية**، ط1، مصر، دار الفكر والقانون، 2015، ص38.

[33] حسام الدين مصطفي، **ثورة 25 يناير: يوميات الثورة المصري**، ط1، مرجع سبق ذكره ، ص42.

الممـارسات الإعلامية والصحفية بحرية تامة دون قيود تشريعية أو ضغوط أو قيود سياسية تؤثر على حرية الإعلام والصحافة، وذلك يؤدي للتفاهم بين السلطات العامة بالدولة وأفراد المجتمع. وذلك وفق مـا جاء في المـادة.

لأن الصحافة والإعلام الصادق هو المرآة الحقيقة للمجتمع، ويعطى أجهزة الدولة كلها صورة صادقة معبرة عن رغباته ومـا يتطلبه من احتياجاته من الخدمـات[34].

ولقد نص القانون على حرية الصحافة والطباعة والنشر من خلال المواد التالية:

مـادة 48 والتي نصت على أن "حرية الصحافة والطباعة والنشر وسائر وسائل الإعلام مكفولة. وتؤدى رسالتها بحرية واستقلال لخدمة المجتمع والتعبير عن اتجاهات الرأي العام والإسهام في تكوينه وتوجيهه في إطار المقومـات الأساسية للدولة والمجتمع والحفاظ على الحقوق والحريات والواجبات العامة، واحترام حرمة الحياة الخاصة للمواطنين ومقتضيات الأمن القومي، ويحظر وقفها أو غلقها أو مصادرتها إلا بحكم قضائي. والرقابة على مـا تنشره وسائل الإعلام محظورة، ويجوز استثناء أن تفرض عليها رقابة محددة في زمن الحرب أو التعبئة العامة". [35]

مـادة 49 والتي نصت على أن "حرية إصدار الصحف وتملكها، بجميع أنواعها، مكفولة بمجرد الإخطار لكل شخص مصري طبيعي أو اعتباري. وينظم القانون إنشاء محطات البث الإذاعي والتليفزيوني ووسائط الإعلام الرقمي وغيره".

إذا كان المشرع الدستوري يشمل فئة معينة فقط من المواطنين كان من السهل التعبير عن الفئة المختصة بذلك فقط والتعبير ب" فئة معينة" بدلاً من كل شخص أو كل مواطن، ونستنتج أن من حق أي مواطن مصري بأنشاء صحيفة مـا أو إصدار الصحف وتملكها الأجانب رغم أننا لا ننكر أنواعًا معينة من رجال الأعمـال الذين يمتلكون صحفًا وصحفًا إلكترونية وقنوات فضائية، لمـا لها من تأثير كبير على الحرية، الفقه الرأسمـالي

[34] أحمد حضراني، **ضمـــانات الحــق في الإعلام في ظل الدستور المغربي الجديد**، مجلة الاجتهاد القضائي: مخبر أثر الاجتهاد القضائي على حركة التشريع، ع10، الجزائر، –جامعة محمد خيضر بسكرة –كلية الحــقوق والعلوم السيــاسية، 2015، ص34.

[35] ميرال صبري طه العشري أبو فريخة، **آراء النخبة الأكاديمية والإعلامية في مواد حرية الرأي والتعبير بمشروع الدستور الليبي الجديد**، جامعة القاهرة –كلية الإعلام، المجلة المصرية لبحوث الإعلام، ، ع 53، 2015، ص22.

دائمــا يسعى إلى تعظيم الأرباح واستخدامها في المصالح الشخصية ولأن لتلك الصحف أهمية كبيرة في التأثير على الجهات التنفيذية داخل الدولة وتوجيهها من أجل مصالح خاصة بدلا من المصلحة العامة التي تعم على المجتمع بأكمله، للدولة العديد من الإمكانيات التي تجعلها قادرة على تفادي السلبيات الموجودة في تلك الصحف على الرغم أنها تعطي لها القدر الكافي من الحريات التي تساهم في إبداء الرأي والتعبير بالحرية المطلقة، وتفادي تلك السلبيات يتم دون اتباع الوسائل شديدة القسوة مثل القفل أو الحظر أو المصادرة، والقانون المصري وضع نصوص منظمة لعملية إنشاء محطات البث التليفزيوني والبث الإذاعي ووسائل الاعلام الرقمية المختلفة. (36)

1.5 2: حرية الرأي والتعبير في ظل دستور 2014:

فصل الدستور 2014 نطاق حرية الرأي وفق المــادة 54 المقابلة للمــادة 34 من دستور2012، منذ إنشاء المحكمة الدستورية تكررت أحكامها ونصت على الحرية الشخصية من الحقوق المقدسة للإنسان ولا يمكن أن يأتي قيد على ذلك الحق إلا في بعض الحالات مثل التلبس بالجرائم أو بّند خاص من جهة قضائية، سواء القيد كان تفتيش أو قبض أو حبس أو غير ذلك ممــا يخص القيود التي تفرض على الحرية الشخصية، ونصت النصوص الدستورية على ان الحرية الشخصية حق طبيعي مكفول للجميع، وهي محفوظة لا تمس، إلا في حدود وقيود وضوابط معينه تم النص عليها في أحكام الدستور.

تطبيقات حرية الرأي في ظل هذا الدستور:

تمثلت حرية الرأي في التشريعات العربية في تنص المــادة (65) في الدستور المصري لعام 2014 على مــا يلي:

" أن حرية الفكر والرأي مكفولة، ولكل إنسان حق التعبير عن رأيه بالقول أو بالكتابة أو بالتصوير أو غير ذلك من وسائل التعبير والنشر...)[37] واستحقاقا لهذا الحق الدستوري، نص المشرع المصري في قانون تنظيم الصحافة والإعلام والمجلس الأعلى لتنظيم الإعلام في مصر رقم ١٨٠لسنة٢٠١٨ حيث نصت المــادة

[36] محمد شومـــــان، **حرية الإعلام في الدستور الجديد**، مجلة الديمقراطية، مصر، مؤسسة الأهرام، مج 14، ع 53، 2014، ص13.

[37] المـــــادة (65) الدستور المصري 2014.

رقم (٢) من الفصل الأول من هذا القانون على أن " تكفل الدولة حرية الصحافة والإعلام والطباعة والنشر الورقي والمسموع والمرئي والإلكتروني."[38]

حرية الاختيار وإبداء الآراء همـا من ضمن الحقوق والحريات العامة التي تعد أساس صرح ديمقراطي واضح وسليم ولذلك نص الدستور في الباب الثالث أن الحرية في التعبير وابداء الرأي مكفولة لكل إنسان وتعبيره عن رأيه بواسطة النشر أو الكتابة أو القول أو غير ذلك من الوسائل ويتم في إطار القانون. كمـا نصت المـادة (65) على أن "حرية الفكر والرأي مكفولة. ولكل إنسان حق التعبير عن رأيه بالقول، أو الكتابة، أو التصوير، أو غير ذلك من وسائل التعبير والنشر". فحقوق الانسان مختلفة ومتعددة ومن أهمها هي حرية الفكر وإبداء الرأي لدي الإنسان أو المواطن المصري على وجه الأخص ويتم التعبير عن طريق الكتابة أو القول أو النشر أو التصوير أو عن طريق الوسائل الأخرى من وسائل التواصل والتعبير، واوضح المشرع في نصوص الدستور على مدي إمكانية الفرد على التعبير والمشاركة بالآراء المختلفة في الحياة المجتمعية والمساهمة في جميع المجالات سواء السياسية أو الاقتصادية. كمـا نصت المـادة (70) من نفس القانون على أن "حرية الصحافة والطباعة والنشر الورقي والمرئي والمسموع والإلكتروني مكفولة، وللمصريين من أشخاص طبيعية أو اعتبارية، عامة أو خاصة، حق ملكية وإصدار الصحف وإنشاء وسائل الإعلام المرئية والمسموعة، ووسائط الإعلام الرقمي" .

[38] المـــادة رقم (2) **من قانون تنظيم الصحافة والاعلان المصري** رقم 180 لسنة 2018.

بالإضافة لمـا جاء بالمـادة (70) والتي نص فيها المشرع على "يحظر بأي وجه فرض رقابة على الصحف ووسائل الإعلام المصرية أو مصادرتها أو وقفها أو إغلاقها. ويجوز استثناء فرض رقابة محددة عليها في زَمن الحرب أو التعبئة العامة. ولا توقع عقوبة سالبة للحرية في الجرائم التي ترتكب بطريق النشر أو العلانية، أمـا الجرائم المتعلقة بالتحريض على العنف أو بالتمييز بين المواطنين أو بالطعن في أعراض الأفراد، فيحدد عقوباتها القانون."[39]

1.5.1 ثانيا : حرية الرأي والتعبير في ظل دستور الجمهورية التونسية الثانية "دستور 2014"

تعد حرية الرأي والتعبير من أكثر المؤشرات التي تعبر عن مدى تمتع المجتمع بالديمقراطية وكانت ثورة تونس العظيمة تهدف ف المقام الأول لتوفير الديمقراطية والحرية لجميع أفراد الشعب وفي عام 2014 تم اعتمـاد الجمهورية التونسية الثانية دستورها والذي عرف باسم دستور 2014.

ووفقا لما سبق

1:نطاق حرية الرأي والتعبير في ظل دستور 2014:

2ً: تطبيقات حرية الرأي والتعبير في ظل دستور 2014

وذلك على النحو التالى

1ً: نطاق حرية الرأي والتعبير في ظل دستور 2014:

إن تقدم الطابع الوضعي للحريات العامة الذي جسدته دساتير القرن العشرين تم بوتيرة مختلفة، في خضم التذبذبات والتراجعات، ويرتبط بالتطورات التي مهدت لظهور الحقوق المطالب، والتي أفسحت المجال لظهور الحريات الجمـاعية، إن تلك التطورات التي عرفتها الدول وترتب عليها إعادة النظر في المساواة، فالحرية مشروطة بالمساواة[40].

[39] المـــــادة (70) **من قانون الصحافة والاعلان المصري**، رقم 180 لسنة 2018.

[40] برادلي، جون آر برادلي، **مـــــا بعد الربيع العربي: كيف اختطف الاسلاميون ثورات الشرق الأوسط**، مرجع سبق ذكره ، ص23.

حيث تتمثل طريقة التحديد الخاص في إرداف كل حق من الحقوق التي يضمنها الدستور أو المعاهدة الدولية على حقوق معينة إلا في إطار تلك الأحكام التي غالبا ما تكون متباينة، ولقد حدد المشرع الدستوري في دستور الجمهورية التونسية الأولى في فصوله مخاطباً المواطنين موضحاً لتلك النصوص التي تكفل حريته الكاملة، سواء تلك الحريات شخصية او عامة، والمساواة أيضا في الواجبات التي تفرضها الدولة على المواطنين، أي أن الأشخاص، كما لهم من حقوق تفرض واجبات عليهم أيضاً، مثل الدفاع عن الوطن والانتماء له وعدم مخالفة النظام العام في الدولة، وعد استغلال الحقوق التي تمنح له على وجه غير لائق، مثل التهرب من دفع الضرائب وبالتالي الإخلال باقتصاد الدولة التونسية[41].

2ً: تطبيقات حرية الرأي والتعبير في ظل دستور 2014.

جاء في دستور الجمهورية الثانية الفصل 21 بأن "المواطنون والمواطنات متساوون في الحقوق والواجبات، وهم سواء أمام القانون من غير تمييز. فتضمن الدولة للمواطنين والمواطنات الحقوق والحريات الفردية والعامّة، وتهيئ لهم أسباب العيش الكريم. ولقد نص الدستور في نصوصه على مبدأ المساواة في الحقوق الشخصية والعامة، التي يجب أن تمنح لأي إنسان، وأن يكون له الحق التام لمطالبة الدولة التي يعيش بها بحقوقه المدنية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية وغيرها من الحقوق، جاء في الفصل 31 "حرية الرأي والفكر والتعبير والإعلام والنشر مضمونة. ولا يجوز ممارسة رقابة مسبقة على هذه الحريات.

منح دستور الجمهورية التونسية في أحكامه على الحرية بمضمونها الشامل، أذ أن حرية الفكر مكفولة للجميع، وإبداء الآراء وطرح الأفكار الجديدة والمختلفة، والتطبيق العملي لتلك النصوص والاحكام في الواقع الذي نعيشه، والصحافة والاعلام هم من ابرز الطرق التي تدل على ذلك، حيث إعطاء الحرية للصحافة والاعلام لتقوم بدورها الفعال في طرح وإبداء الآراء في صحفها، وتعفي الجمهورية التونسية الصحافة والاعلام وحرية النشر أيضا من الرقابة وعدم تقييدها بنصوص معينة لكي تمارس دورها بحرية مطلقة، وتتم تلك الحرية مع عدم الاخلال بالنظام العام والقومي للدولة ومخالفة دستورها. [42]

[41] حسن طارق، **دستورانية مـــا بعد انفجارات 2011: قراءات في تجارب المغرب وتونس ومصر**، مرجع سبق ذكره ، ص48.

[42] الحبيب خضر، **الوجيز في شرح الدستور**، تونس، مجمع الأطرش تونس، 2017، ص56.

جاء في الفصل 32 مـا يكفل حرية الإعلام والذي نص على "تضمن الدولة الحق في الإعلام والحق في النفاذ إلى المعلومة. وتسعى الدولة إلى ضمـان الحق في النفاذ إلى شبكات الاتصال.

تضمن الدولة للأشخاص في الجمهورية التونسية الحق في الإعلام والصحافة والحق في الوصول للمعلومة بأفضل السبل وأسهل الوسائل، أي أنها حق مكفول للجميع، والإعلام لمـا له من دور سمعي وبصري فهو من أبرز الطرق للتعبير عن الحرية وأكثرها انتشاراً، ويمكن للأشخاص التعبير عن حقوقهم السياسة والاجتمـاعية في الصحف والإعلام، وأيضا استخدام وسائل الاتصال المختلفة والمتعددة للتعبير عن الحرية والمطالبة بحقوقهم، لذلك حرصت الدولة التونسية على إنشاء هيئة مستقلة للاتصال البصري والسمعي ومنحها صلاحيات رقابية واستشارية لكي تنظم سير الصحافة والإعلام[43].

نصت الدولة أيضاً في دستور 2014 على أنه يجب عدم المساس بالمقدسات الدينية ومعاقبة كل من يخالف ذلك، وتعارض ذلك النص مع مبدأ الحرية المطلقة التي تمنح للمواطنين في الصحافة والإعلام.

كمـا نص الفصل 33 على "الحريات الأكاديمية وحرية البحث العلمي مضمونة. وتوفر الدولة الإمكانيات اللازمة لتطوير البحث العلمي والتكنولوجي".

الحريات الاكاديمية هي حرية التعبير عن الرأي وابتكار واختراع الأفكار الجديدة، ويتم ذلك بواسطة التدريس والبحث والمؤتمرات العلمية التي تقام، وحرية التظاهر ضد بعض المؤسسات التعليمية، ووضع القواعد التي تنظم إدارة الجامعات بدون تدخل من السلطات والحكومة .

كمـا نص الفصل 34 على حقوق الانتخاب والاقتراع والترشح مضمونة طبق مـا يضبطه القانون. وتعمل الدولة على ضمـان تمثيلية المرأة في المجالس المنتخبة.

حق الانتخاب والترشح حق مكفول لجميع المواطنين في الجمهورية التونسية طبقاً لنص دستور 2014، من الحريات الفردية والعامة التي تمنح للأفراد حق الانتخاب والإدلاء بالأصوات والترشح، وتلك الحقوق من ضمن الحقوق السياسية التي يحصل عليها الافراد، وعملت الدولة جاهدة على إنشاء هيئات تنظم

[43] ليلي عبد المجيد، **حرية الإعلام المعاصر... الحـقوق والمسئوليات**، مصر، العربية للنشر والتوزيع، 2021، ص28.

العملية الانتخابية ووضع نصوص ولوائح يسير عليها كل من ينوي التقدم في الترشح والانتخاب، وتنظيم عملية سير الأحزاب السياسية لما لها من دور فعال في ممارسة الحكم والسلطة داخل الدولة[44].

كما نص الفصل 35 على "حرية تكوين الأحزاب والنقابات والجمعيات مضمونة. تلتزم الأحزاب والنقابات والجمعيات في أنظمتها الأساسية وفي أنشطتها بأحكام الدستور والقانون وبالشفافية المالية ونبذ العنف".

ولقد نص الفصل 37 على "حرية الاجتماع والتظاهر السلميّيْن مضمونة". فمن الحريات التي تكفلها الجمهورية التونسية في دستورها هي حرية الاجتماع والتظاهر السلمي، حيث نصت على أنها حق مضمون لأي مواطن تونسي.

كما نص الفصل 42 على أن "الحق في الثقافة مضمون." فتعمل الدولة التونسية على زيادة المجال الثقافي وزيادة الوعي لدي الافراد، وزيادة الابداع والانفتاح الثقافي، لما للثقافة من دور هام في تطور الدولة وجعلها في المراكز الاولي بين الدول، ودعم الثقافة الوطنية وتنوعها حيث العمل على نشر التسامح والرقي بين المواطنين وعدم دعم العنف والفساد، والانفتاح على مختلف الثقافات الأخرى والاطلاع على الحضارات العظمي، الاهتمام بالجانب الثقافي ينمي الأجيال القادمة ويمنحهم مزيد من التقدم والوعي. [45]

نجد أن الثورات حققت مجموعة من الإنجازات المختلفة فمنها الاعتماد على حرية التعبير وحرية الرأي والتعبير عن الآراء المختلفة بمنتهى القوة والاستقلالية، إذ نص الدستور على احترام القرارات المختلفة الخاصة بالأفراد وفي حالة أي اعتداء على حرية التعبير وحرية الرأي، فعليه أن يتوجه للقضاء ليحصل على حقوقه المختلفة.

[44] حسن طارق، **دستورانية مـــا بعد انفجارات 2011: قراءات في تجارب المغرب وتونس ومصر**، مرجع سبق ذكره، ص58.

[45] خالد المـــاجري، **ضوابط الحـقوق والحريات: تعليق على الفصل 49 من الدستور التونسي**، مرجع سبق ذكره ، ص48.

النتائج

تعد حرية الصحافة او حرية وسائل الاتصال هي المبدأ الذي يشير الي وجوب مراعاة الحق في الممارسة الحرة للاتصال والتعبير عن الرأي من خلال كافة وسائل الاعلام المتاحة المطبوع منها والالكتروني ،وعلي وجه الخصوص المواد المنشورة تتضمن هذه الحرية غياب مفرط من الدول وحمايتها بالدستور ولقانون .

حرية التعبير حق جوهري ضرورى لتحسين وممارسة الحقوق الاخرى بما في ذلك حق الفرد في المشاركة في الحياة السياسية في بلده.

- حرية الرأي والتعبير من خلال الاجتماع والتظاهر السلميين مضمونة حرية الرأي والتعبير من خلال حقوق الانتخاب والاقتراع والترشح طبق ما يضبطة القانون.
- حرية الرأي والتعبير من خلال الاعلام.
- حرية الرأي والتعبير من خلال الفكر والصحافة والنشر والاجتماع وتاسيس الجمعيات .

التوصيات :

اعتماد الية لضمان اخذ اراء وتطلعات الجمهور .
توعية الشعب باهمية حرية التعبير ومفادها في دفع مسيرة التقدم والتنمية.
العمل علي ان تكون المؤسسات الاعلامية العمومية ديمقراطية اكثر من ذلك.
العمل علي حرية الراي واتاحة الفرصة لذوى الخبرات للتعبير عن رأيهم.

المراجع

أولاً: الوثائق:

1- دستور جمهورية مصر العربية.

2- دستور الجمهورية التونسية.

ثانيا: المراجع العربية:

1. أبو جرة، سلطاني، أنظمة في وجه الإعصار: ثورة تونس نموذجاً، ط1، الشروق، مصر، 2011.
2. أميرة عبد الرازق، النظام السياسي التونسي بين التوجه العلماني، وحركات الإسلام السياسي، ط1، المكتب العربي للمعارف، مصر، 2015.

3. برادلي، جون آر برادلي، مـا بعد الربيع العربي: كيف اختطف الاسلاميون ثورات الشرق الأوسط، ط1، كلمـات عربية للنشر والتوزيع، مصر، 2013
4. جعفر عايد المشارقة، حرية الرأي والتعبير في الإسلام، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠١٩.
5. خالد محمد غازي، الصحافة الإلكترونية، الالتزام والانفلات في الخطاب والطرح، وكالة الصحافة العربية، 2016
6. دعاء إبراهيم عبد المجيد، دور مؤسسات وجمعيات المجتمع المدني في مراقبة العملية الانتخابية، ط1، دار الفكر والقانون، مصر، 2015
7. ربيع محمد الدنان، سلسلة "مصر بين عهدين: مرسي والسيسي: دراسة مقارنة الأداء الإعلامي"، ط1، مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، بيروت، ٢٠١٦
8. صالح مـازقي، ثورة الكرامة، المجلد 2، ط1، الدار المتوسطية للنشر، تونس، 2011.
9. عبد الحميد الطبابي، دراسات حول قضايا الثورة التونسية، ط1، الدار التونسية للكتاب، تونس، 2013
10. عبد الفتاح مـاضي، عثرات في الميدان: كيف أخفقت ثورة يناير في مصر؟ عثرات في الميدان: كيف أخفقت ثورة يناير في مصر؟، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2020.
11. عزمي بشارة، الثورة التونسية المجيدة: بنية ثورة وصيرورتها من خلال يومياتها، ط1، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، قطر، 2012
12. على كريم حسين، الربيع العربي... ثورات أم مؤامرات، ط1، الدار للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة السعودية، 2018
13. عمرو محمد عبد الحميد، العداء لوسائل الإعلام: التحديات المهنية واستعادة ثقة الجمهور، ط1، العربي للنشر والتوزع، مصر، 2019
14. ليلي عبد المجيد، حرية الإعلام المعاصر... الحقوق والمسئوليات، العربية للنشر والتوزيع، مصر، 2021
15. محمد عبد الهادي علام، ثورة 25 يناير... الثورة مستمرة، ط1، دار العين للنشر، مصر، 2012
16. محمد شومـان، الإعلام المصري من الثورة إلى الدولة، ط1، أطلس للنشر والإنتاج الإعلامي، مصر، 2016
17. محمد شومـان، حرية الإعلام في الدستور الجديد، مجلة الديمقراطية، مؤسسة الأهرام، مج 14، ع 53، مصر، 2014

18.محمد مـالكي، ثورة تونس: الأسباب والسيـاقات والتحديات، ط1، المركز العربي للأبحاث ودراسة السيـاسات، قطر، 2012.

19.مدى الكرامل، مدخلات حوق الحـقوق الجمـاعية والدولة القومية، ط1، المركز العربي للدراسات الاجتمـاعية والتطبيقية، 2005، حيفا

20.مصطفي عثمـان إسمـاعيل، الربيع العربي: ثورات لم تكتمل بعد: علاقات العرب عبر العصور ومستقبلها بعد ثورات الربيع العربي، ط1، مكتبة مدبولي، 2013.

21.ميرال صبري طه العشري أبو فريخة، آراء النخبة الأكاديمية والإعلامية في مواد حرية الرأي والتعبير بمشروع الدستور الليبي الجديد، المجلة المصرية لبحوث الإعلام، جامعة القاهرة -كلية الإعلام، ع 53، 2015

22.ميلاد الحراثي، ثورات الربيع العربي وتأثيرها على ظاهرة الاسلام السيـاسي وعمليات الاصلاح في الوطن العربي، ط1، مركز الكتاب الأكاديمي، عمـان، الأردن، 2016

23.نايجل ووربيرتن، حرية التعبير، ترجمة زينب عاطف، ط1، المملكة المتحدة، مؤسسة هنداوي سي آي سي، 2012

ثالثا: المجلات والدوريات العلمية:

1. أحمد حضراني، ضمـانات الحـق في الإعلام في ظل الدستور المغربي الجديد، مجلة الاجتهاد.

رابعا: القوانين والاتفاقيات والتقارير:

1. تقرير منظمة العفو الدولية، حالة حـقوق الإنسان في العالم، لعام 2015-2016.

2. نص المادة 19 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.
3. مجلة الرائد الرسمي عدد 84 بتاريخ 4 نوفمبر 2011 .
4. الميثاق العربي لحقوق الإنسان.
5. نص المادة 19 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.
6. الدستور المصري الصادر عام 1971م. (المسمى بالدستور الدائم).

7. دستور تونس الصادر عام 2014.

8. الوثيقة الأساسية المشتركة، الجمهورية التونسية، 2016**.**

9. دستور جمهورية مصر العربية لعام 2012.

10.دستور جمهورية مصر العربية لعام 2014.

11.قانون الصحافة والاعلان المصري، رقم 180 لسنة 2018.

خامسا: الدوريات:

-منشورات مدرسة الدكتوراه، بكلية الحقوق بصفاقس، عدد 4، أعمال ملتقي "الدستور الجديد للجمهورية التونسيّة"، قراءات في دستور الجمهوريّة الثّانية (دستور 27 جانفي 2014)، مجمع الاطرش، د.ت.